mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم الزكاة في المال المجموع للزواج أو غيره 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

شخص دفع مبلغا من المال الى دار المال الاسلامي قبل سنتين. تقدر باربعة الاف ريال ودار عليه الحول. فلا شك ان عليه زكاة ولكن انه يدكر هذا شخص دفع مبلغا من المال الى دار المال الاسلامي قبل سنتين. يقدر باربعة الاف ريال. وحال عليه - 00:00:00
الحول فلا شك ان عليه زكاة في هذه الحالة. ولكن اذا كان هذا الشخص سيتزوج قريبا يتزوج قريبا. وبحاجة ماسة الى المال ليدفعوا مهرا في زواجه. فهل عليه في هذه الحالة دفع الزكاة؟ نعم. البركة. مم. التوفيق في الزواج. ان شاء الله. الذي - 00:00:20
بيتزوج او بيشتري بيت او يشوف ايدين ثم يحمل عليه او ما بعد ترى ولا بعد زوج يخرج الزكاة والزكاة كلها كلها خير - 00:00:40